



الموضوع:

شروط التعويض المالي لنفقات تعليم الابناء لأعضاء هيئة التدريس الغير سعوديين

م	الشروط
١	أن لا يقل عمر الأب / البنت عن ست سنوات ولا يتجاوز ثماني عشرة سنة
٢	أن يكون تعليمهم داخل المملكة العربية السعودية
٣	تدفع الرسوم للمرحلة الابتدائية والمتوسطة والثانوية بحد أقصى ٢٥٠٠٠ ريال لأربعة أبناء فقط
٤	لا تدفع الجامعة رسوم الانتقال من المدرسة ولا تعتبر من نفقات التعليم

المستندات المطلوبة ارفاقها لطلب تعويض تعليم أبناء

م	المستندات المطلوبة
١	خطاب رسمي من المدرسة المسجل بها الأبناء أو البنات يفيد بانتظام الطالب بالدراسة للعام الدراسي الحالي
٢	أصل إيصال مصاريف الرسوم الدراسية والكتب فقط بموجب خطاب رسمي من المدرسة
٣	صورة من الجواز والاقامة للأبناء أو البنات (وفي حال كان مضاف مع والدته في الجواز صورة من جواز والدته كاملاً)
٤	تعبئة النموذج الخاص بطلب دفع مصاريف الأبناء
٥	صورة لآخر شهادة حصل عليها الابن أو البنت (لمن تقدم بطلب لأول مرة فقط)

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

www.kfu.edu.sa